

بسم الله الرحمن الرحيم

THE PERMANENT MISSION OF
THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
GENEVA



البعثة الدائمة

المملكة الأردنية الهاشمية

جنيف

Ref: MD -2-1666

The Permanent Mission of the Hashemite Kingdom of Jordan to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights in Geneva, and with reference to its latter's Note Verbale Ref MD-2-1666, dated 10th October 2019, has the honour to enclose herewith the updates from the competent Jordanian authorities to the N.V. of the High Commissioner regarding the resolution 38/11 on the promotion and protection of human rights in the context of peaceful protests.

The Permanent Mission of the Hashemite Kingdom of Jordan to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva avails itself of this opportunity to renew to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights in Geneva of its highest consideration.



Geneva, 15th October 2019

Office of the United Nations High Commissioner
for Human Rights (OHCHR)
Palais des Nations
CH-1211 Geneva 10, Switzerland
registry@ohchr.org
[Cc: nandrews@ohchr.org](mailto:nandrews@ohchr.org)

١. استناداً لأحكام المادة رقم (٥٨) من قانون الاتصالات رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ وتعديلاته، فإنه لا يجوز حجب خدمة الاتصالات العامة ومنها خدمة الانترنت إلا وفق ضوابط محددة كمخالفة التشريعات الناظمة والأداب العامة، ولا يتم الحجب إلا بقرار قضائي.

٢. تطلب السياسة العامة للحكومة في قطاعات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والبريد (٢٠١٨) وجوب توفير خدمة الانترنت وفقاً لمبدأ حيادية الشبكة Net Neutrality وأن لا يتم التمييز في التعامل مع البيانات على شبكة الانترنت بناءً على المحتوى أو الموقع الإلكتروني أو المنصة أو نوع التطبيق أو نوع المعدات المتصلة أو طريقة الاتصال.

٣. يوفر قانون الأمن السيبراني رقم (١٦) لسنة ٢٠١٩ الأدوات اللازمة لحماية المملكة والمواطنين وقطاعات الأعمال من تهديدات وحوادث الأمان السيبراني وبناء قدرات أمن سيبراني وطني لمواجهة التهديدات التي تعترض أنظمة المعلومات والبني التحتية ورفع مستوى الأمان الوطني العام وال شامل للمؤسسات والأفراد وتطوير قدرات ردع ومراقبة وإنذار واستجابة لحوادث الأمان السيبراني.

٤. تطلب الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني (٢٠١٨ - ٢٠٢٣) وجود بيئة سيبرانية آمنة على المستوى الوطني، وذلك تعزيزاً لحقوق الأفراد في العيش ببيئة آمنة.

٥. تهدف مسودة قانون حماية البيانات الشخصية إلى إيجاد بيئة تشريعية وقانونية آمنة وضمان الحق في الخصوصية للأردنيين والمقيمين وتوفير الحماية الازمة للأفراد وبياناتهم عبر الانترنت باعتبار حماية البيانات الشخصية حق من حقوق الإنسان، وهو ما يعتبر عاملًا ممكناً لممارسة حقوق الإنسان عبر الانترنت.

٦. تم مراجعة قانون الجرائم الإلكترونية رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥ حيث طالت التعديلات بنية القانون وتخفيف العقوبات ومنع التوقيف بدون حكم محكمة.

إضافة إلى ما تقدم، تتيّز وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة عدداً من الإجراءات المعتمدة بخصوص التشاور مع كافة أفراد المجتمع والقطاعات المحلية وأصحاب العلاقة والمهتمين من خلال إشراكهم بحلقات نقاشية وإجراء استشارات عامة لكافة القوانين والأنظمة والتعليمات والسياسات والاستراتيجيات التي تدها الوزارة لإبداء آرائهم وتقديم ملاحظاتهم عليها.

كما وتتيّز الحكومة منصات الكترونية لتلkin الأفراد من ممارسة حقوقهم في المعرفة والاطلاع على كافة المعلومات غير السرية أو المحمية بموجب التشريعات، مثل منصة "خدمتكم" ومنصة البيانات الحكومية المفتوحة، وأدوات إنفاذ قانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٧.